

باسم جلالة الملك

المجلس الدستوري ،

بعد الاطلاع على العريضة المسجلة بأمانته العامة في 14 سبتمبر 2007 التي قدمها السيد هشام جبري - بصفته مرشحا - طالبا فيها إلغاء نتيجة الاقتراع الذي أجري يوم 7 سبتمبر 2007 بالدائرة الانتخابية "عين السبع - الحي المحمدي" (عمالة مقاطعات عين السبع - الحي المحمدي) وأعلن على إثره انتخاب السادة عبد العزيز عماري ومصطفى بنشلهة ومحمد بشير بشري أعضاء بمجلس النواب ؛

وبناء على الدستور ، خصوصا الفصل 81 منه ؛

وبناء على القانون التنظيمي رقم 93-29 المتعلق بالمجلس الدستوري ، كما وقع تغييره وتتميمه ؛

وبناء على القانون التنظيمي رقم 97-31 المتعلق بمجلس النواب ، كما وقع تغييره وتتميمه خصوصا الفصل 82 منه ؛

وبعد الاستماع إلى تقرير العضو المقرر والمداولة طبق القانون ؛

حيث إن أحكام الفقرة الأولى من المادة 31 من القانون التنظيمي رقم 93-29 المتعلق بالمجلس الدستوري توجب أن تتضمن العرائض الاسم العائلي والاسم الشخصي للطاعن وصفته وعنوانه ؛

وحيث إن أحكام الفقرة الثانية من المادة 34 من نفس القانون التنظيمي تنص في مستهلها على أن للمجلس الدستوري أن "يقضي بعدم قبول العرائض أو برفضها دون إجراء تحقيق سابق في شأنها إذا كانت غير مقبولة" ؛

وحيث إن عريضة الطاعن لا تتضمن بيان عنوانه ، الأمر الذي يتعين معه التصريح بعدم قبولها دون حاجة إلى سابق تحقيق في شأنها ،

لهذه الأسباب

أولا : يقضي بعدم قبول طلب السيد هشام جبري الرامي إلى إلغاء نتيجة الاقتراع الذي أجري في 7 سبتمبر 2007 بالدائرة الانتخابية "عين السبع - الحي المحمدي" (عمالة مقاطعات عين السبع - الحي المحمدي) وأعلن على إثره انتخاب السادة عبد العزيز عماري ومصطفى بنشلهة ومحمد بشير بشري أعضاء بمجلس النواب ؛

ثانيا : يأمر بتبليغ نسخة من قراره هذا إلى السيد رئيس مجلس النواب وإلى الأطراف وبنشره في الجريدة الرسمية.

وصدر بمقر المجلس الدستوري بالرباط في يوم الأربعاء 24 ذي القعدة 1428 (5 ديسمبر 2007)

الإمضاءات

عبد العزيز بن جلون

محمد الودغيري عبد اللطيف المنوني إدريس لوزيري عبد القادر القادري

عبد الأحد الدقاق هانيء الفاسي صباح الله الغازي شبيها حمداي ماء العينين

ليلى المريني أمين الدمناتي عبد الرزاق مولاي ارشيد